بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١١٥/اتحادية /اعلام/٢٠١٣

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٥ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعي : (ض.ج. ف) / قاضي / مدعي عام في رئاسة الادعاء العام.

المدعى عليه : رئيس مجلس النواب – إضافة لوظيفته – وكيلاه الموظفان الحقوقيان (س. ط. ي) و(هـ. م. س).

الادعاء:

ادعى المدعي في عريضة دعواه بأنه سبق وأن أصدر مجلس النواب القانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ولمخالفته لإحكام الدستور / المادة (٦٠/أولاً) والتي نصت على (( مشروعات القوانين تقدم من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء )) وحيث أن مقترح القانون المذكور لم يتم إرساله إلى السلطة التنفيذية ( رئاسة الجمهورية أو مجلس الوزراء ) ولم يقدم من أي منها ، عليه فأنه يطلب الحكم بعدم الدستورية شكلاً لمخالفته لإحكام المادة (٦٠/أولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ واستناداً للمادة (٣/٩٣) منه ، أجاب وكيل المدعى عليه على عريضة الدعوى بلائحته الجوابية المؤرخة (٢٠١٣/١١/٢٥) بأن الشروط المشار إليها في المادة (٦) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ غير متوفرة في طلب المدعي ، حيث لا مصلحة له أصلاً بهذه الدعوى ولا يتأثر مركزه القانوني بها ، ولم يقدم الدليل لتضرره من تشريع القانون المذكور لعدم تضرره أصلاً من القانون محل الطعن . وكما إن القانون المذكور لا يطبق على المدعي وكما إن المادة (٢٠) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ أوجبت



Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧

بأن تقدم الدعاوى والطلبات إلى المحكمة الاتحادية العليا بواسطة محام ذي صلاحية مطلقة ويجوز تقديم الدعاوى والطلبات من الدوائر الرسمية من ممثلها القانوني بشرط إن لا تقل درجته عن مدير . كما إن المدعي لم يقدم الدليل بكون القانون المطعون فيه كان عبارة عن مقترح مقدم من إحدى لجان مجلس النواب ، لما تقدم من أسباب فأن وكيل المدعى عليه يطلب رد الدعوى. وبعد استكمال الإجراءات القانونية المنصوص عليها في المادة الثانية من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ عين يوم ٢٠١٤/٢/٢٥ موعداً للنظر في الدعوى وفيه تشكلت المحكمة فحضر المحامي (ص. م. خ) وكيلاً عن المدعي بموجب الوكالة المربوطة بملف الدعوى وحضر وكيلا المدعى عليه رئيس مجلس النواب / إضافة لوظيفته . دققت المحكمة عريضة الدعوى فوجدت أنها أقيمت من المدعي (ض. ج. ف) بصفته الشخصية وان ذكر عنوانه قاضي/مدعي عام /في رئاسة الادعاء العام وان تقديم عريضة الدعوى من المدعي بصفته الشخصية يشكل مخالفة لإحكام المادة (٢٠) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ التي تنص ( تقدم الدعاوى والطلبات إلى المحكمة الاتحادية العليا بواسطة محام ذي صلاحية مطلقة وبلوائح مطبوعة ، ولا يصحح الأمر بتوكيل محام بعد إقامة الدعوى من محام ذي صلاحية مطلقة . وحيث لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة والقرار علناً.

القرار :

بعد التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد بأن هذه الدعوى قد أقيمت من المدعي (ض. ج. ف) بصفته الشخصية وان ذكر عنوانه (قاض / مدعي عام) في رئاسة الادعاء العام وان تقديم المدعي عريضة الدعوى بصفته الشخصية خلافاً لإحكام المادة (٢٠) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ والتي تنص على



Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتتیحادی

العدد: ١١٥/اتحادية /اعلام/٢٠١٣

( تقدم الدعاوى والطلبات إلى المحكمة الاتحادية العليا بواسطة محام ذي صلاحية مطلقة وبلوائح مطبوعة ...) وكان المقتضى إن تقدم عريضة الدعوى من محام ذو صلاحية مطلقة ولا يصحح الأمر بتوكيل محام بعد إقامة الدعوى وتقديمها للمحكمة ، عليه قرر رد الدعوى من الناحية الشكلية للسبب المنوه عنه أعلاه وتحميل المدعي أتعاب محاماة وكيلا المدعى عليه / إضافة لوظيفته الموظفان الحقوقيان (س. ط. ي) و(هـ . م. س) مبلغاً قدره (مائة ألف دينار ) مناصفة بينهما وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وبالاتفاق وافهم علناً في ٢٠١٤/٢/٢٥.

| | | |
|---|---|---|
| العضو | العضو | الرئيس |
| جعفر ناصر حسين | فاروق محمد السامي | مدحت المحمود |
| العضو | العضو | العضو |
| محمد صائب النقشبندي | أكرم احمد بابان | أكرم طه محمد |
| العضو | العضو | العضو |
| حسين أبو التمن | ميخائيل شمشون قس كوركيس | عبود صالح التميمي |



المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com